

دور المؤسسة العمومية للصحة الجوارية في تحسين  
الخدمة العمومية - دراسة حالة -  
(مصلحة الأمم والطفولة لولاية الوادي)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر

تخصص: سياسة عامة

من إعداد الطالبتين:

✓ سلمى سارة

✓ هقي مروة

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. عبد الحميد فرج	محاضر - أ -	جامعة حمه لخضر الوادي	رئيسا
د. الصادق جراية	محاضر - أ -	جامعة حمه لخضر الوادي	مشرفا ومقررا
د. عبادي خير الدين	مساعد - أ -	جامعة حمه لخضر الوادي	مناقشا

الموسم الجامعي: 2022/2021

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

قال الله تعالى

﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللّٰهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾

صدق الله العظيم

سورة التوبة (الأية: 105)

## الإهداء

بعد الثناء والشكر للمولى عزو جل أن وفقنا لإكمال البحثي  
هذا العمل، فنهدي ثمرت هذا العمل البحثي المتواضع الوالدين  
الكريمين حفظهم الله ورعاهم.  
كما نهدى هذا ثمرة هذا العمل إلى المشرف الذي لم يبخل  
علينا بالنصح والتوجيه والارشاد الدكتور: الصادق جرایة.  
كذلك نشكر كل طاقم كلية الحقوق والعلوم السياسية خاصة  
الذين سهروا على تكويننا طيلة هذه السنوات، فشكر موصول لهم  
كل باسمه كل بمقامه وكل باسمه.  
كذلك نشكر كل من ساهم في إنجاز هذا العمل من قريب أو  
بعيد .

من إعداد الطالبتان

- قائمة المختصرات:

الصفحة	ص
جريدة رسمية	ج، ر
Page	p

- قائمة الجداول:

الصفحة	العنوان
30	- جدول يوضح تعداد مناصب المستخدمين في المؤسسة الاستشفائية بن ناصر بشير - الوادي-
40	- جدول يوضح أهداف المستشفى حسب الأهمية معطاة بالنسب المئوية بدار الولادة ببلدية الوادي.

- قائمة الأشكال :

- الصفحة	-عنوان الشكل
28	-مخطط يوضح الهيكل التنظيمي بالمؤسسة الاستشفائية المتخصصة بن ناصر بشير - الوادي-
31	- مخطط يوضح التنظيم الهيكلي من حيث المصالح الطبية بالمؤسسة الاستشفائية المتخصصة بن ناصر بشير - الوادي .
33	- مخطط توضيحي للمراحل التي تمر بها الأم عند الدخول للمؤسسة الاستشفائية بشير بن ناصر - الوادي-
49	- مخطط يوضح الهيكل التنظيمي لمكتب الخول بالمؤسسة الاستشفائية المتخصصة بن ناصر بشير.
50	- مخطط يوضح تدفق المعلومات

## مقدمة:

تعتبر صحة الأفراد هي أسمى هدف تحاول الدولة بلوغه، وذلك من اجل استمرارها، فهو المحرك الرئيسي لأي سياسة تعتمدها الدولة، حيث اولت الدولة الجزائرية غداة الاستقلال أهمية كبيرة لموضوع الصحة نظرا لكونها من الحاجيات الأساسية للمواطن ، و بسبب الوضعية المزرية التي كانت تعيشها الصحة العمومية قبل الاستقلال ، حيث كان الشعب الجزائري يعاني الفقر و الحرمان و مختلف الأمراض الوبائية.

حيث قامت الدولة الجزائرية بإصدار العديد من القوانين والقرارات التنظيمية والإدارية المتعلقة بمختلف المؤسسات العمومية من خلال تبنيها لسياسة تنموية في مختلف القطاعات ومن بينها القطاع الصحي ، الذي حصل عليه تغيير هيكلي ، استحدثت من خلاله العديد من المؤسسات الصحية الجديدة ، في مناطق الظل التي كانت تحتاج لمثل هذه المرافق والمؤسسات الصحية ذات الجودة والنوعية الخدمية . ومن بين هذه القوانين التي صدرت في هذا الشأن المرسوم التنفيذي رقم 140/07: المتضمن إنشاء المؤسسات العمومية الاستشفائية و المؤسسات العمومية للصحة الجوارية و تنظيمها و سيرها.

حيث تعمل المؤسسة الاستشفائية الجزائرية بشكل عام والمؤسسات المتخصصة بشكل خاص على زيادة تحسين الخدمات الصحية للمرضى بعد ظهور وانتشار وباء كوفيد19 - COVID19- ، ونظرا لما شكله هذا الوباء من ضغوط على المؤسسات الاستشفائية ، الأمر الذي أدى إلى تراجع مدى جودة الخدمات الصحية المقدمة.

أصبح موضوع الصحة وكيفية إدارة منظوماتها وتقديمها بنوعية وكفاءة وفعالية من الاهتمامات في البارزة الحكومات والهيئات العامة والباحثين في هذا المجال لذلك لعدة أسباب ومنها : أهمية صحة الفرد ليتمكن من التمتع بالحياة و قدرته على المساهمة في البناء والانماء الاقتصادي للمجتمع والدولة.

فهذه المنظومة الصحية التي كانت وإلى عهد قريب قائمة على رؤية تستند إلى جمع وتوحيد المنشآت الصحية كمشروع استراتيجي يهدف إلى تلبية حاجيات الصحة وتحسين الخدمات العامة .

### • الفرضيات:

- كلما كانت السياسة الصحية المنتهجة مدروسة ومناسبة كلما حققت المؤسسة أهدافها التي وجدت من أجلها والوقاية من الأمراض التي تواجه الأم والطفل .  
يعود أسباب الفشل في تطبيق السياسة الصحية الجيدة إلى سوء التخطيط المبني على احصائيات دقيقة وسوء استغلال الموارد داخل المؤسسة .

### • أهداف الدراسة:

- من أجل معرفة مدى تطبيق البرامج الصحية داخل المؤسسة الصحية وتماشيا مع القواعد والقوانين من قبل المديرية المنسوبة إليها.  
- معرفة الاثرء العلمي التي بنيت عليها السياسة العامة الصحية و الآراء المتداولة في علم السياسة والسياسة الصحية في الدول.

• الإشكالية :

ما مدى دور المؤسسة العمومية للصحة الجوارية في تحسين

الخدمة العمومية ؟

الأسئلة الفرعية:

ما هو أسباب فشل السياسة الصحية ؟

أين يكمن العلاقة بين السياسة الصحية والمؤسسة العمومية ؟

للإجابة على هذه الاشكالية قسمنا الدراسة إلى فصلين الفصل الأول مفاهيمي نظري ، والذي عنوانه المؤسسات العمومية للصحة الجوارية في ظل المرسوم التنفيذي رقم (140/07) ؛ والذي قسمناه إلى مبحثين ، حيث تطرقنا في (المبحث الأول) ؛ الاطار المفاهيمي للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية؛ أما (المبحث الثاني) ، تطرقنا إلى الاطار النظري للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية ، أما بالنسبة للفصل الثاني والذي عنوانه بوضعية الأم والطفل للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية لولاية الوادي، حيث قسمناه هو الآخر إلى مبحثين ؛ (المبحث الأول)؛ تطرقنا فيه إلى واقع الصحة في الوادي، أما (المبحث الثاني) ؛ تناولنا فيه سياسة التكفل بصحة الأم والطفل المنتهجة في المؤسسة.

المؤسسات، الصحية الجوارية هي إحدى المؤسسات العمومية التي يسير بها مرفق الصحة العمومية. نتجت هذه المؤسسات ، في الجزائر ، بعد إعادة هيكلة ما كان يعرف قبل 19/05/20 بالقطاعات الصحية. أنشئت المؤسسات العمومية للصحة الجوارية بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 140-07 المؤرخ في 19/05/2007 المتضمن إنشاء المؤسسات العمومية الاستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية و تنظيمها وسيرها<sup>1</sup>.

### المبحث الأول : الاطار المفاهيمي للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية.

انطلاقا من الدور المحوري للإطار المفاهيمي في مختلف الدراسات والأبحاث ، لذلك سنتطرق في هذا المبحث إلى مطلبين ، الأول؛ سنتناول فيه تعريف المؤسسات العمومية للصحة الجوارية ، أما المطلب الثاني؛ سنتطرق فيه إلى التكوين الإداري للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية ،أما الثالث ؛ سنتطرق إلى الهيئات المسيرة للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية .

### المطلب الأول : تعريف المؤسسة العمومية للصحة الجوارية.

عرف المرسوم التنفيذي رقم 140-07 في مادته السادسة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية على أنها " مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و توضع تحت وصاية الوالي " ، المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري و إذا كانت المؤسسة العمومية للصحة الجوارية مؤسسة ذات طابع إداري فهذا ال يعني أن وظيفتها هي وظيفة إدارية .

<sup>1</sup> - ينظر : دحمان أمينة ، تنظيم وتسيير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية في ظل المرسوم التنفيذي 140/07 ، مذكرة كاستر ، تخصص دولة ومؤسسات ، قسم الحقوق ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الجلفة، 2017/2018 ، ص3.  
- المرسوم التنفيذي رقم : 140/07 ، المتضمن إنشاء المؤسسات العمومية الاستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية وتنظيمها وسيرها ، الموافق ل20 ماي 2007 ، الجريدة رسمية ، العدد 33، الصادرة في 20 ماي 2007.

إن وصفها بأنها ذات طابع إداري يرجع إلى أن الموظفين و الأعوان المنتمين إليها خاضعون لقانون الوظيفة العمومية و للنصوص التنظيمية المتعلقة بتطبيقه. كما يرجع إلى قواعد المالية العامة التي يخضع لها تسييرها المالي ، بالإضافة إلى اختصاص القضاء الإداري بالفصل في منازعتها الإدارية أما مهام هذه المؤسسة ، فإنها تتمثل في التكفل ، بصفة متكاملة و متسلسلة بما يأتي:<sup>1</sup>

- الوقاية و العلاج القاعدي.
- تشخيص المرض
- العلاج الحواري.
- الفحوص الخاصة بالطب العام و الطب المتخصص القاعدي.
- الأنشطة المرتبطة بالصحة الإنجابية و التخطيط العائلي .
- تنفيذ البرامج الوطنية للصحة و السكان .وتكلف بشكل خاص النشاطات

التالية:

- المساهمة في ترقية و حماية البيئة في المجالات المرتبطة بحفظ الصحة والنقاوة و مكافحة الأضرار و الآفات الاجتماعية.
- المساهمة في تحسين مستوى مستخدمي مصالح الصحة و تجديد معارفهم
- إمكانية استخدام المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ميدانا للتكوين شبه الطبي و لتكوين في التسيير الاستشفائي ، على أساس اتفاقيات تبرم مع مؤسسات التكوين .من المفيد الإشارة إلى أن المؤسسة العمومية للصحة الجوارية تتكون من العيادات المتعددة الخدمات و قاعات العلاج.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - دحمان أمينة ، مرجع سابق ،ص3.  
<sup>2</sup> - أمينة دحمان ، مرجع سابق ، 04

هي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، موضوعة تحت سلطة الوالي، وتتكفل بعدة مهام تخص الجانب الطبي والتكوين<sup>1</sup>، وتتكون من مجموعة عيادات متعددة الخدمات، وقاعات العلاج، وتغطي مجموعة من السكان، ويكون تحديد المشتملات المادية للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية والحيز الجغرافي الصحي الذي تغطيه بقرار من وزير الصحة<sup>2</sup>. و تكلف بشكل خاص بالنشاطات التالية:

- المساهمة في ترقية و حماية البيئة في المجالات المرتبطة بحفظ الصحة و النقاوة و مكافحة الأضرار الآفات الاجتماعية.
- المساهمة في تحسين مستوى مستخدمي مصالح الصحة و تجديد معارفهم.
- إمكانية استخدام المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ميدانا للتكوين شبه الطبي و لتكوين في التسيير الاستشفائي ، على أساس اتفاقيات تبرم مع مؤسسات التكوين.

من المفيد الإشارة إلى أن المؤسسة العمومية للصحة الجوارية تتكون من العيادات المتعددة الخدمات و قاعات العلاج.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - ينظر:- دريدي أحلام، دور استخدام نماذج صفوف الانتظار في تحسين جودة الخدمات الصحية : دراسة حالة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة.

- رزيق يونس ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير تخصص : الأساليب الكمية في التسيير ،كلية علوم الاقتصاد والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة بسكرة، .

2013ص92.

<sup>2</sup> - رضوان بلحسن ،الإدارة الجوارية في القانون الجزائري ، مذكرة ماجستير ، تخصص قانون الإدارة العامة، دون قسم، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة جيلالي اليابس – سيدي بلعباس- ،2019/2020 ، ص116.

<sup>3</sup> - ينظر : المرسوم التنفيذي 140/07 السالف الذكر.

## المطلب الثاني: التكوين الإداري الداخلي للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية

سنتطرق في هذا المطلب إلى التكوين الإداري الداخلي وذلك من خلال أربع

فروع وهي كالاتي:

### الفرع الأول : المديرية الفرعية للموارد البشرية

تضم المديرية الفرعية للموارد البشرية مكاتبين :

- مكتب تسيير الموارد البشرية و المنازعات .
- مكتب التكوين.

### أولاً: مكتب تسيير الموارد البشرية و المنازعات

يتكفل هذا المكتب بتسيير الحياة المهنية للموظفين :التعيين ،التقية ،العزل،

الإحالة على التقاعد وهذا من خلال:

- السهر على تطبيق النصوص القانونية و التنظيمية المتعلقة بتسيير الحياة المهنية للموظفين.
- إعداد المخطط السنوي لتسيير الموارد البشرية و الذي يضم مختلف دورات تكوينية لفائدة الموظفين.
- عقد اجتماعات جالئن متساوية الأعضاء لترتيب ملفات كاملة لكل مستخدمى المؤسسة.
- استلام ملفات المترشحين لدى المؤسسة و تسطير برامج التربصات و متابعتها.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - مسعود زريبي ، دور التكوين في تنمية الموارد البشرية – دراسة حالة : المؤسسة العمومية للصحة الجوارية سيدي عقبة- ،مذكرة ماستر ، تخصص إدارة موارد بشرية، قسم علوم التسيير ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية ، جامعة محمد خيضر ، 2018/2019 ، ص55-56.

أما فيما يتعلق بالمنازعات فالمكتب يتولى تسير ملفات القضايا و التي تكون المؤسسة طرفا فيها مدعي أو مدعي عليها كوهنا شخص معنوي ممثلة من طرف المدير كشخص و ذلك بتعين محامي يتولى المساعدة القضائية و محضر قضائي يتولى التبليغ.

### ثانيا: مكتب التكوين

تهدف خلية التكوين المشكلة على مستوى المؤسسة للقيام بالمهام التالية :

- إعداد برامج التكوين وتنفيذها وتقييمها ومتابعتها .
- تدرس وتقتّرح التنظيم العام المتعلق بالتكوين وتحسين المستوى في إطار الاتفاقيات التعاونية.
- تضبط طلبات المترشحين للتكوين قصير المدى بالخارج وتعرضها على المجلس الطبي في دورة عادية أو استثنائية لدراستها والموافقة عليها .
- تعد اللجنة نظامها الداخلي خلال دورتها الأولى<sup>1</sup>
- تقوم بتحليل واقتراح برامج تتكيف مع مختلف الأسلاك التابعة للصحة.
- تنظم الملتقيات والتظاهرات العلمية في إطار تحسين الأداء وإعادة تأهيل الموظفين.
- إعداد ميزانية التكوين وضبطها من خلال الاعتمادات المخصصة لها في الباب المتعلق بالتكوين.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - زريبي مسعود ، مرجع سابق ، ص56.

<sup>2</sup> - زريبي مسعود ، مرجع سابق ، ص56.

## الفرع الثاني : المديرية الفرعية للمصالح الصحية

تهتم هذه المديرية بكل ما يتعلق بالنشاطات و العمال الصحية الوقائية والعلاجية التي تقوم بها المصالح الطبية داخل المؤسسة حيث يختص مكتب تنظيم نشاطات العلاج و يتكفل مكتب الطب الوقائي و كذا مكتب الدخول الذي يسهر على تنظيم حركة المرضى داخل المؤسسة<sup>1</sup> كما يعتبر عنصرا أساسيا لتطبيق نظام التعاضدية في تمويل المؤسسة العمومية يضم المكاتب التالية:

- مكتب الوقاية ونظافة المحيط.
- مكتب القبول والتعاقد و حساب التكاليف.
- مكتب تنظيم النشاطات الصحية و متابعتها و تقييمها.<sup>2</sup>

## الفرع الثالث: المديرية الفرعية للمالية والوسائل

يديرها المدير الفرعي للمالية و الوسائل يلحقه مكتب الأمانة، بحيث يقوم بتنظيم و تسيير الميزانية و إبرام الصفقات العمومية و توفير كافة الاحتياجات والمستلزمات و الوسائل المادية للمؤسسة و هذه المهام موزعة على ثالث مكاتب: مكتب الميزانية و المحاسبة، مكتب الصفقات العمومية، مكتب الوسائل العامة و الهياكل، الصيدلية المركزية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - المرجع نفسه ، الصفحة نفسها .

<sup>2</sup> - زريبي مسعود ، مرجع سابق ، ص56.

<sup>3</sup> - دحمان أمينة ، مرجع سابق ، ص5.

#### الفرع الرابع: المديرية الفرعية لصيانة التجهيزات الطبية و التجهيزات المرافقة

يديرها المدير الفرعي لصيانة التجهيزات الطبية و التجهيزات المرافقة، حيث يقوم بمتابعة و بدقة كل التجهيزات الطبية و المرافقة والحرص على صيانتها، و هذه المهام موزعة مكتبين:

- مكتب صيانة التجهيزات الطبية.
- مكتب صيانة التجهيزات المرفقة.<sup>1</sup>

#### المطلب الثالث: الهيئات المسيرة للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية

تخضع المؤسسة العمومية للصحة الجوارية من حيث تنظيم و سيرها اذ يسيرها مجلس ادارة و يديرها مدير يمثلها امام العدالة وهو الأمر بالصرف، ولها مجلس طبي يكلف بدراسة كل المسائل التي تهم المؤسسة و يبدي رأيه الطبي والتقني فيها، فهو هيئة استشارة لها.<sup>2</sup>

#### الفرع الأول: المدير

هو في أعلى هرم المؤسسة الاستشفائية وهو من يقوم بإدارة شؤونها ويسهر على سيرها الحسن وتوفير كل المستلزمات للمستخدمين وللمرضى من اجل تحسين سير هذا المرفق الحيوي.

أولا : تعيينه وصلاحياته

يعين مدير المؤسسة الاستشفائية من طرفا الوزير المكلف بالصحة، و هو المسؤول عن حسن سير المؤسسة و له عدة مسؤوليات نذكر منها: يمثل المؤسسة أمام العدالة في جميع أعمال الحياة المدنية، هو الأمر بالصرف

<sup>1</sup> - دحمان أمينة ، مرجع سابق ، ص 6.

<sup>2</sup> - بوحميذة عطاء الله، الوجيز في القضاء الإداري تنظيم عمل و اختصاص، دار هومة ، الطبعة الثالثة، الجزائر، 2014 ، ص 3.

وإبرام العقود و الاتفاقيات و الصفقات، يعد مشروع التنظيم الداخلي و التقرير السنوي عن نشاط المؤسسة، يمارس السلطة السلمية على المستخدمين الخاضعين لسلطته.

ومن خلال ما سبق يتبين أن المدير العام للمؤسسة الصحة الجوارية له صلاحية عمل كونه طبيبا وأيضا كونه إداريا.

إن المدير الطبيب يكون أكثر تجاوبا مع العاملين، فهو الأقدر على فهو موجهة نظر الهيئة الطبية وعلى إقناعهم بإمكانية تطبيق وجهة نظر الإدارة أيضا تكون صلاحية كإداري و مع ذلك فإن بعض المهنيين (الأطباء) يجدرون فرصتهم في النجاح في العمل الإداري أكثر من العمل الطبي ،و التوجه إلى الدراسة المتخصصة للعلوم الإدارية التي ظهرت حديثا كعلم إدارة المستشفيات.<sup>1</sup>

هنا تجدر الإشارة أن عند انطلاق تسيير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بدأ بمدراء أطباء ، إلا أن هذا الطرح اصطدم بواقع عدم إمام الطبيب بكل الجوانب التسيير الإداري و المالي على قيادة الموارد البشرية و لهذا فشل و لم يبقى إلا ما يعد على أصابع اليد أطباء مسيرين للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية عبر الوطن.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - 174p, Dalloz 200, Droit de la santé publique, Didier TRUCHET ; Jacques MOREAU

<sup>2</sup> - دحمان أمينة ، مرجع سابق ، ص 11.

الفرع الثاني : مجلس الإدارة

يجتمع مجلس الإدارة في دورة عادية مرة واحدة كل ستة (06 أشهر)، ويمكنه الاجتماع في دورة غير عادية بناء على استدعاء من رئيسه أو بطلب من ثلثي 3/2 أعضاءه، وتحرر مداورات، مجلس الإدارة في محاضر يوقعها الرئيس وأمين الجلسة،<sup>1</sup> وتفيد في سجل خاص يرقمه، ويؤشر عليه الرئيس ، ولا تصح مداورات مجلس الإدارة إلا بحضور أغلبية أعضاءه.

وتعرض مداورات مجلس الإدارة على الوالي للموافقة عليها في الثمانية أيام (08) المالية للاجتماع. أما بالنسبة لمهمة مدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية، فإنه يتولى تسيير هذه المؤسسة ويمارس صلاحيته طبقا للتنظيم المعمول به، ويساعده في تأدية مهامه أربعة نواب.<sup>2</sup>

تنص المادة 13 من المرسوم التنفيذي 467/97 على أنه : يضم مجلس الإدارة

الأعضاء التي ذكرهم:

ممثل الوزير المكلف بالصحة، رئيسا .

ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي

▪ ممثل التأمينات الاقتصادية

▪ ممثل إدارة المالية

▪ ممثل هيئات الضمان الاجتماعي

▪ ممثل المجلس الشعبي للبلدية مقر المركز الاستشفائي الجامعي.

▪ ممثل المجلس الشعبي للولاية مقر المركز الاستشفائي الجامعي .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - بلحسن رضوان ، مرجع سابق ، ص 122 .

<sup>2</sup> - بلحسن رضوان ، مرجع سابق ، ص 123

<sup>3</sup> - المرسوم التنفيذي رقم 467/97 المؤرخ في 1997/12/02 المتضمن قواعد إنشاء المراكز الاستشفائية الجامعية وتنظيمها وسيرها ج . ر . ج . ج العدد 81 لسنة 1997 .

- ممثل الأخصائيين الجامعيين ينتخبه زملاءه.
- ممثل المستخدمين الطبيين ينتخبه زملاءه.
- ممثل المستخدمين شبه الطبيين ينتخبه زملاؤه.
- ممثل جمعيات المنتفعين.
- ممثل العمال ينتخب في جمعية عامة.
- رئيس المجلس الشعبي العلمي للمركز الاستشفائي الجامعي.<sup>1</sup>

#### الفرع الثالث: المجلس الطبي

يعتبر هيئة استشارية، تقوم بتقديم اقتراحات للمديرية في مجال تحسين تنظيم المؤسسة وسيرها، وبالخصوص مصالح العلاج والوقاية، وإبداء رأيه الطبي والتقني لاسيما فيما يخص التنظيم والعلاقات الوظيفية بين المصالح الطبية، ومشاريع البرامج المتعلقة بالتجهيزات الطبية وبناء المصالح الطبية وإعادة تهيئتها، وبرامج الصحة والسكان، وبرامج التظاهرات العلمية والتقنية، وإنشاء هياكل طبية أو إلغاؤها.<sup>2</sup>

#### أولا : تشكيل وصلاحيات المجلس الطبي

يضم المجلس الطبي الأعضاء الآتية: مسؤول المصالح الطبية، الصيدلي المسؤول عن الصيدلية، جراح أسنان، شبه طبي ينتخبه نظراؤه من أعلى رتبة في سلك شبه الطبيين. يقوم المجلس بدراسة كل المسائل المتعلقة بالمؤسسة مع إبداء رأيه الطبي التقني وهذا من أجل تنظيم المؤسسة و سيرها لاسيما فيما يأتي:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - المرسوم التنفيذي 467/97 ، المصر السالف الذكر .

<sup>2</sup> - بلحسن رضوان ، مرجع سابق ، ص122.

<sup>3</sup> - دحمان أمينة ، مرجع سابق ، ص 14 - 15.

التنظيم والعلاقات الوظيفية بين المصالح الطبية، مشاريع البرامج المتعلقة بالتجهيزات الطبية وبناء المصالح الطبية و إعادة تهيئتها برامج الصحة والسكان، برامج التظاهرات العلمية والتقنية، إنشاء هياكل طبية أو إغاؤها، كما يقترح المجلس الطبي كل التدابير التي من شأنها تحسين تنظيم المؤسسة وسيرها لاسيما مصالح العالج والوقاية، كما يمكن لمدير المؤسسة العمومية الاستشفائية ومدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية إخطار المجلس الطبي بشأن كل مسألة ذات طابع طبي أو علمي أو تكويني.<sup>1</sup>

### ثانيا: الاطار التنظيمي للمجلس الطبي

يجتمع المجلس الطبي بناء على استدعاء من رئيسه في دورة عادية مرة واحدة كل شهرين ، و يمكنه الاجتماع في الاجتماع في دورة غير عادية بطلب إما من رئيسه و أما من أغلبية أعضائه و إما من مدير المؤسسة العمومية الاستشفائية و مدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية ،و يحضر في كل اجتماع محضر يقيد في سجل خاص.

اجتماعات المجلس الطبي ال تصح غال بحضور أغلبية أعضائه، و إذا لم يكتمل النصاب يستدعي المجلس من جديد في الثمانية أيام الموالية و يمكن ان يتداول أعضاؤها حينئذ مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - دحمان أمينة ، مرجع سابق ، ص15.  
<sup>2</sup> - موسى سومية ، مرجع سابق ، ص32.

## المبحث الثاني : الاطار النظري للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية

تم تحديد مدونة ميزانية المؤسسات الصحية طبقا للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2013/06/13 وتشمل ميزانيات المؤسسات الصحية على باب الإيرادات وباب للنفقات.<sup>1</sup>

### المطلب الأول: التنظيم المالي للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية

سننظر من خلال هذا المطلب الى الإيرادات و النفقات الخاصة بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية و الصعوبات التي تواجه النظام المالي للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية.

### الفرع الأول: الإيرادات و النفقات الخاصة بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية

يعد التسيير المالي والمحاسبي للمؤسسات العمومية للصحة الوسيلة الأساسية لضمان حسن الاستغلال وترشيد النفقات العمومية، ولقد عمدت الجزائر منذ الاستقلال على اعتماد نظام المحاسبة العمومية في المؤسسات الاستشفائية، إلا أنّ هذا النوع من المحاسبة اتسم بنقائص ولم يعد يساير التطورات ومتطلبات التسيير، فباشرت الدولة جملة من الإصلاحات من أجل تحسين التسيير وترشيد النفقات، ومن أهم هذه الإصلاحات التوجه مؤخرا إلى نظام معلوماتي لمحاسبة التسيير سمى على مستوى المؤسسات العمومية للصحة.<sup>2</sup>

أولا: حيث يضم باب الإيرادات ما يلي:

- إعانات الدولة
- الإيرادات الناتجة عن التعاقد مع هيئات الضمان الاجتماعي.

<sup>1</sup> - مسعود زربيبي ، مرجع سابق ، ص 64

<sup>2</sup> - علي بن يحي ، نحو نظام جديد للتسيير المحاسبي في المؤسسات العمومية للصحة في الجزائر ، مجلة غدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية ، العدد 4 ، جامعة غرداية ، 2018 ، ص274.

- إعانات الجماعات المحلية
- المخصصات الاستشفائية
- الهبات والوصايا
- الإيرادات المختلفة
- الموارد الأخرى المرتبطة بنشاط المؤسسة
- تعويضات التأمينات الاقتصادية عن الأضرار الجسدية.

ثانياً: أما باب النفقات يضم ما يلي:

- نفقات التسيير
- نفقات التجهيز
- كل النفقات الأخرى الضرورية لتحقيق هدفها.<sup>1</sup>

## الفرع الثاني: الصعوبات التي تواجه النظام المالي للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية

يمكن حصر الصعوبات التي يعاني منها النظام المالي للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية في ثالث نقاط تتمثل في صعوبات قانونية وأخرى تنظيمية وأخرى في التسيير. تتمثل الصعوبات القانونية في طبيعة القوانين التي تحكم التسيير المالي تجعل منه تسيير محدودا ومقيدا.<sup>2</sup>

إن مكونات ميزانيات هذه المؤسسات معدة بشكل ال يترك المجال للمسير للتفكير للتخطيط، الإبداع، ولا لأدنى مبادر يقوم بها، بل بالعكس فقد جعلت منه مجرد مستهلك ومنفذ لميزانية محدودة الاعتمادات، هذا بالإضافة إلى غياب

<sup>1</sup> - مسعود زريبي ، مرجع سابق ، ص 64.

<sup>2</sup> - دحمان أمينة ، مرجع سابق ، ص 17.

تخصيصات الاستثمارات. زيادة على هذا فإن منح اعتمادات الميزانية من قبل السلطة الوصية تمتد لفترة 05 أشهر ما بين تحضيرها والمصادقة عليها، الأمر الذي يعيق ويصعب مهمة المسير.<sup>1</sup>

### **المطلب الثاني : الطبيعة القانونية للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية**

إن الهدف من معرفة الطبيعة القانونية للمرافق العمومية الاستشفائية هو معرفة القضاء المختص في الفصل في النزاع التي تكون هذه المرافق طرفا فيه و بمعنى آخر فان الطبيعة القانونية لهذه المؤسسات هي التي تسمح لنا بمعرفة نوع الدعاوى التي يقيمها المضرور من الأعمال الطبية في سبيل حصوله على التعويضات.<sup>2</sup>

### **الفرع الأول: الطبيعة القانونية للمراكز الاستشفائية الجامعية**

حدد القانون الأساسي النموذجي للمراكز الاستشفائية الجامعية بمرسومين تنفيذيين و يتعلق الأمر بالمرسوم التنفيذي رقم 25/86 المؤرخ في 11 فيفري 1986 و المرسوم التنفيذي رقم 97/467 المؤرخ في ديسمبر 1997 و الذي يحدد قواعد إنشاء المراكز الاستشفائية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و يتم إنشاؤها بموجب مرسوم تنفيذي بناء على اقتراح مشترك بين وزير المكلف بالصحة ووزير التعليم العالي و البحث العلمي بحيث يمارس وزير الصحة الوصاية الإدارية على المركز الاستشفائي الجامعي و يمارس وزير التعليم العالي و البحث العلمي الوصاية البيداغوجية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - زيدات سناء، إدارة و مالية المؤسسات الاستشفائية، مذكرة تخرج لنيل درجة الماجستير، فرع إدارة و المالية، جامعة الجزائر، 2001-2002 ص

118

<sup>2</sup> - عيساني ربيعة المسؤولية الطبية أمام القاضي الإداري مذكرة لنيل شهادة الماجستير -قانون عام -جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان -السنة الجامعية 2007/2008 ص14.

<sup>3</sup> - محمد زوقاري، التنظيم المالي للمؤسسات الصحية في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر، تخصص قانون طبي، قسم القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2018/2019، ص18.

وهذا نظرا لطبيعة هذه المؤسسة التي تهتم كذلك بالتكوين و البحث العلمي حيث بشرط في إنشائها شروط تتمثل في توفير موارد مادية و طاقات بشرية بعدد كاف تثبت الكفاءة المطلوبة لضمان نشاطات العلاج لا سيما المستوى العالي و التكوين في مرحلتين التدرج و ما بعد التدرج و البحث.

حتى تستطيع القيام بأعمال العلاج و التكوين و البحث وجود هياكل أساسية و تجهيزات علمية و تربوية و تقنية صالحة الاستقبال الأساتذة و الطلبة وتتضمن لهم الحد الأدنى لشروط العمل و إذا كان المرسوم التنفيذي رقم 467/97 المؤرخ في 02 ديسمبر 1997 لم يحدد عدد مصالح و الوحدات الاستشفائية الجامعية وترك ذلك للوزير المكلف بالصحة و الوزير المكلف بالتعليم العالي و البحث العلمي.<sup>1</sup>

#### الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للمراكز الاستشفائية الخاصة

بصدور القانون رقم 15/44 المؤرخ في 1944/05/03 (1) المعدل و المتمم للقانون الصحي كانت العيادات الاستشفائية الخاصة بمقتضى المادة 204 مكرر من هذا القانون معرّفة بمؤسسات علاجية و استشفائية تمارس فيها نشاطات الطب و الجراحة بما فيها أمراض النساء و الولادة و كذا الاستكشاف.

و لم تترك نفس المادة 204 مكرر المذكورة إمكانية استغلال هذه العيادات إلا من قبل تعاضديات و جمعيات لا تهدف الربح ، أو أن تستغل من طرف طبيب أو تجمعات أطباء بحيث كانت العيادات الطبية غير خاضعة لقواعد القانون التجاري كنتيجة لذلك.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - محمد زوقاري ، مرجع سابق ، ص 19.

<sup>2</sup> عمر شننير رضا ، النظام القانوني للصحة العمومية ، أطروحة دكتوراه ، دون تخصص ، قسم القانون العام ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1 ، 2013/2012 ، ص 184-185.

لكن بصدور الأمر رقم 01/06 المؤرخ في 15/01/2006 المعدل و المتّم للقانون الصحي و الموافق عليه طبقاً لأحكام الدستور بالقانون رقم 16/06 المؤرخ في 14/11/2006 عدلت مقتضيات المادة 204 مكرّر المذكورة أعلاه بحيث أصبحت تنص على ما يلي : « المؤسسات الاستشفائية الخاصة هي مؤسسات علاج و استشفاء تمارس فيها أنشطة الطب و الجراحة بما فيها طب النساء و التوليد و أنشطة الاستكشاف.

و يمكن استغلال المؤسسات الاستشفائية الخاصة من قبل:

- المؤسسات ذات الشخص الوحيد و ذات المسؤولية المحدودة.
- الشركات ذات المسؤولية المحدودة.
- شركات المساهمة.
- التعاضديات والجمعيات.<sup>1</sup>

وتجدر الإشارة على سبيل المقارنة أن القانون الصحي الفرنسي معتمد لنفس المنهجية بحيث توجد في النظام الصحي الفرنسي مؤسسات استشفائية خاصة ، وهي عادة تسمى بالعيادات أو العيادات التجارية أو المستشفى الخاص ، و البعض الآخر لا يهدف إلى تحقيق أرباح.<sup>2</sup>

و إن تنظيم المؤسسة الاستشفائية الخاصة في شكل شركة تجارية

كالمؤسسة ذات الشخص الوحيد EURL أو الشركة ذات المسؤولية المحدودة

SARL أو شركة مساهمة SPA يجعل هذه المؤسسات الصحية أشخاص معنوية

<sup>1</sup> - عمر شنتير رضا ، مرجع سابق ، ص 184-185.

<sup>2</sup> - Marc DUPONT, Claudine BERGOIGNAN-ESPER, Christian PAIRE, Droit Hospitalier, op. cit (7 ème édition), p. 202

خاصة و خاضعة لمواد الأمر رقم 59/15 المؤرخ في 26/09/1915 يتضمن القانون التجاري المعدل والمتمم ، و ذلك طبقا للمادة 544 من هذا القانون التي اعتبرت هذه الشركات تجارية بحكم شكلها و ذلك مهما كان موضوعها.<sup>1</sup>

**الفرع الثالث: الطبيعة القانونية للمؤسسات العمومية الاستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية.**

المؤسسة العمومية الاستشفائية هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ، و توضع تحت وصاية الوالي، تتكون المؤسسة العمومية الاستشفائية من هيكل للتشخيص و العلاج والاستشفاء و إعادة التأهيل الطبي تغطي سكان بلدية واحدة أو مجموعة بلديات ، تحدد المشتملات المادية للمؤسسة العمومية الاستشفائية بقرار من الوزير المكلف بالصحة.<sup>2</sup>

وهكذا يمكن تفسير الطابع الإداري للمؤسسات الصحية العمومية، سواء من الناحية النظرية و ذلك بموجب المعيارين المادي و العضوي المعروفين في القانون الإداري ، أو من الناحية العلمية و الإجرائية ، ذلك بموجب أحكام المادة 800 من قانون الإجراءات المدنية و الإدارية.<sup>3</sup>

كما نصت المادة السادسة من نفس المرسوم على أن المؤسسة العمومية للصحة الجوارية هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ، و توضع تحت وصاية الوالي.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - نادبة فضيل ، شركات الأموال في القانون الجزائري ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثالثة 2008 ، الجزائر ، ص 27 .  
<sup>2</sup> - محمد زوقاري ، مرجع سابق ، ص 21 .  
<sup>3</sup> - القانون رقم 09-08 المؤرخ في 25/02/2008 ، المتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية ، جريدة رسمية ، العدد 21 لسنة 2008 .  
<sup>4</sup> - محمد زوقاري ، مرجع سابق ، ص 21 .

يمكن القول بأن هذه المؤسسات هي من أشخاص القانون العام. و بمعنى آخر فإن الطبيعة القانونية لهذه المؤسسات هي التي تسمح لنا بمعرفة نوع الدعاوى التي يقيمها المضرور من الأعمال الطبية القانونية في سبيل حصوله على التعويضات. و عليه، فإن الاختصاص بهذه الدعاوى يرجع كقاعدة عامة إلى القاضي الإداري، و هذا بالضبط ما يعرف بنظام المرفق العام في القانون الإداري.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث : المبادئ العامة للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية

تعتبر الهيئات العمومية الاستشفائية في الجزائر مرافق عمومية صحية و ذلك سواء تعلق الأمر بالمؤسسات العمومية الاستشفائية أو بالمراكز الاستشفائية الجامعية أو بالمؤسسات الاستشفائية المتخصصة ، و عليه فهي مقيدة بنفس المبادئ الكلاسيكية والخاصة بالمرافق القانون الإداري و هي مبادئ الاستمرارية والمساواة و الملائمة.<sup>2</sup>

### الفرع الأول: مبدأ استمرارية خدمات المرفق الصحي

يعد سن قانون واحد يحكم جميع المرافق العامة على اختلاف أنواعها وتعدد الغرض الذي انشأت من أجله لأمر مستحيل التحقيق في الواقع العملي، إلا أن ذلك لا يمنع إلى إخضاعها إلى مجموعة من المبادئ أو القواعد العامة التي اتفق الفقه والقضاء عليها.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - أحمد محيو، محاضرات في المؤسسات الإدارية ، ( ترجمة محمد عرب صاصيل ) ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الطبعة الثانية،1979،ص.430.

<sup>2</sup> عمر شنتير رضا ، مرجع سابق ، ص 143.

<sup>3</sup> - بشرى غريبي ، جائحة كورونا تحد جديد على ضمان استمرارية سير المرافق العامة، مجلة الاجتهاد القضائي ، العدد28 ، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع ،جامعة محمد خيضر بسكرة ،سبتمبر 2021 ، ص351.

ويقصد بمبدأ الاستمرارية أنه: " يجب على المرافق العامة أن تؤدي وتقدم خدماتها للجمهور بانتظام واطراد أي بصورة مستمرة تلبية للاحتياجات العامة القائمة والدائمة"<sup>1</sup>

كذلك أيضا هو: " السير العادي والمنتظم للمرفق العمومي على اعتبار مضمون الخدمة"<sup>2</sup>

وبذلك فمبدأ الاستمرارية دهن مبدأ أساس ي يحدث التزامات تقع على عاتق الهيئات أو الأشخاص الموكل لها تسيير المرفق ورقابته وهي تشكل في حد ذاتها ضمانات.<sup>3</sup>

وبصفة خاصة يُقصد بهذا المبدأ أن النشاط الصحي المقدم من طرف الهيئات الاستشفائية العمومية غير منقطع بحيث يتميز باستمراريته و يكون من حق المواطنين الانتفاع من خدمات هذه الهيئات الاستشفائية بصفة مستمرة .

وإن مواد القانون رقم 01/44 لم تأتي بهذا المبدأ و نفس الملاحظة بالنسبة للتنظيم الإداري الخاص بهذه الهيئات العمومية الاستشفائية ، بحيث أن المرسوم التنفيذي رقم 140/01 و المنظم للمؤسسة العمومية الاستشفائية و المرسوم التنفيذي رقم 461/91 و المنظم للمراكز الاستشفائية الجامعية و كذا المرسوم التنفيذي رقم 465/91 ها بما يفيد هذا المبدأ . إن هذا الأخير و المنظم للمؤسسة الاستشفائية المتخصصة ، لم تأتي كل يجد تفسيره في مبدأ دستوري يخص ديمومة الدولة.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - محمد الصغير بعلي، القانون الإداري، التنظيم الإداري، النشاط الإداري، دار العلوم للنشر و التوزيع، عنابة، الجزائر، 2004، ص58.

<sup>2</sup> - بلمهدي إبراهيم. مبدأ استمرارية المرفق العمومي في النظام القانوني الجزائري. مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسية، العدد الأول، دون مكان نشر، مارس 2016، ص122.

<sup>3</sup> - مقيمي ريمة، مدى تأثير جائحة فيروس كورونا المستجد على مبدأ استمرارية المرفق العام في الجزائر، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، العدد 01، جانفي 2021، ص34.

<sup>4</sup> - عمر شننير رضا، مرجع سابق، ص 144.

## الفرع الثاني: مبدأ الخدمة التي يؤديها المرفق الصحي العمومي

إن هذا الالتزام يتوقف في الحقيقة على مدى احترام المؤسسة الصحية العمومية القوانين و اللوائح المتعلقة بتنظيم و تسيير الهياكل الصحية العمومية. و في هذا الإطار ، فإن الاختصاص بتوجيه الاقتراحات و الآراء حول تحسين نوعية الخدمة الصحية ، و اقتناء المعدات الطبية الحديثة ، و مواكبة الأصول العلاجية الجديدة ، يؤول للمجالس الإدارية و المجالس العلمية و الطبية للقطاعات الصحية ، أو المراكز الاستشفائية الجامعية ، و كذا المؤسسات الاستشفائية المتخصصة.

فعلى اعتبار أن المصلحة العامة تتطور بمرور الزمن ، فإن المرفق العام في مقابل ذلك مجبر على تطوير أنظمتها و إمكانيتها المادية، استجابة لمستجدات المصلحة العامة خصوصا بالنسبة للمرافق الصحية العمومية، مادام أن العلوم الطبية تعرف تطورات كبيرة جدا و سريعة من حيث وسائلها ، و من حيث أصولها العلمية.<sup>1</sup>

خصوصا بالنسبة لحالة الصحة فهي ليست مرتبطة فقط بحالة المجتمع والهياكل الصحية، بل أن نظام توزيع الخدمات الصحية يخضع دائما لتطور المستويات الثقافية الاجتماعية و الاقتصادية و هناك أمثلة كثيرة على ذلك، القطاع المالي، حيث أن الخزينة العامة و صندوق الضمان الاجتماعي يقومان بتمويل الجهاز الصحي بالسيولة النقدية و بالتغطية المالية الضرورية لأداء المهام المختلفة مثل بناء المستشفيات والقيام بالوقاية على مختلف أشكالها.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - دحمان أمينة ، مرجع سابق ، ص 23.

<sup>2</sup> - المرجع نفسه ، ص 24.

و أيضا قطاع البناء وهو الذي يسمح بإنجاز العيادات و غيرها وأي تأخر أو عجز سيؤثر سلبا على توزيع الخدمات الصحية.

### الفرع الثالث: مبدأ المساواة أمام خدمات المرفق الصحي العمومي

إن مبدأ المساواة أما. المرفق العمومي المحلي ما هو إلا تطبيق لمبدأ مساواة الأفراد أمام القانون الذي حرصت معظم الأمم والشعوب على تكريسه وخاصة بعد الاعلان العالمي الحقول الانسان لسنة 1789 ، كما كرسته معظم الدساتير الديمقراطية الحديثة، فأصبح حق دستوري تم تضمينه في جميع الدساتير الجزائرية المتعاقبة حتى آخر دستور<sup>1</sup>

يقصد بمبدأ المساواة ، وضع المواطنين المنتفعين من الخدمات الصحية التي تقدمها الهيئات الاستشفائية العمومية في وضعية متساوية أمامها و ذلك سواء تعلق الأمر بحقوقهم أم بالأعباء الملقاة على عاتقهم جراء قصدهم هذه الهيئات العمومية . و يُعتبر هذا المبدأ الخاص بالمرافق العامة و منها الهيئات العمومية الاستشفائية تطبيق فعلي لمبدأ المساواة أمام القانون و التنظيم . فالمرافق العمومية تؤدي خدمة عمومية مثل الإدارة العامة و هي مثل هذه الأخيرة ملزمة بعدم التمييز و القانون يكفل ذلك طبقا للمادة 23 من الدستور الجزائري لأن كل المواطنين سواسية أمام القانون طبقا للمادة 29 من الدستور ، ثم أن الهيئات العمومية الاستشفائية المذكورة مثل باقي الهيئات العمومية ، ما بين هي ملزمة بضمان المساواة المواطنين و المواطنين في الحقوق و الواجبات و ذلك طبقا للمادة 31 من الدستور.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - عبد الرحيم لحوش وخديجة البرج، المبادئ الأساسية التي تحكم المرفق العام المحلي في الجزائر وتونس، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد 1 ، جامعة غرادية ، 2022 ، ص793.  
<sup>2</sup> - عمر شنتير رضا ، مرجع سابق، ص145.

تعد الخدمات الصحية من أكثر الخدمات التي يقع علي عاتق الكثير من الدول توفيرها نظرا لآل وجودها و توفرها بدرجة مناسبة يؤدي إلي حماية غالب السكان من الأمراض و ذلك عن طريق الوقاية و العلاج و بالتالي يشعر الفرد بالاطمئنان و السعادة ، مما ينعكس إيجابا علي عالقة الفرد بالآخرين، و لهذا فالفرد السليم صحيا أقدر علي خدمة مجتمعه و هو أكثر كفاءة من الناحية الاقتصادية و أكثر تحملا لمشاق العمل من الشخص المريض ، لذلك تولي الدولة المتقدمة برامج الوقاية و الخدمات الاجتماعية الصحية اهتماما كبيرا.<sup>1</sup>

بعد التطرق لأهم الجوانب المتعلقة والمرتبطة بالاطار المفاهيمي والنظري للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية في الفصل النظري الأول لبحثنا ، سنتناول في دراستنا الميدانية لهذا الفصل وضعية الأم والطفل بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية بشير بن ناصر بالوادي ، وذلك من خلال مبحثين ؛ المبحث الأول سنتناول فيه واقع الصحة بالوادي ، أما في المبحث الثاني سنتطرق إلى سياسة التكفل بصحة الأم والطفل في المؤسسة السالفة الذكر.<sup>2</sup>

### المبحث الأول: واقع الصحة في الوادي

نظرا للأهمية البالغة للقطاع الصحي في تحقيق التنمية، تسعى الجزائر كباقي دول العالم إلى تحسين هذا القطاع من خلال مجموعة من الإصلاحات<sup>3</sup>، حيث تعتبر ولاية الوادي قطب اقتصادي كامل في الجزائر وذلك باحتوائها

<sup>1</sup> - أمال مالكي ، المرفق العام الاستشفائي ، مذكرة ماجستير ، فرع الدولة والمؤسسات العمومية ، دون قسم ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1، 2014 ، ص129.

<sup>2</sup> - مهدي عماره وعبدالرحمان داي ، قياس جودة الخدمات الصحية باستخدام مدخل الفجوات في المؤسسة العمومية الاستشفائية - دراسة ميدانية بالمؤسسة العمومية الاستشفائية بخميس مليانة - ، مذكرة ماستر ، تخصص تسويق الخدمات ، قسم العلوم التجارية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجبالي بونعامة بخميس مليانة ، 2017/2018 ، ص32.

<sup>3</sup> - زهرة شكشين وحنان حموناش ، دراسة جودة الخدمة الصحية في المؤسسة العمومية الاستشفائية - دراسة حالة المؤسسة الاستشفائية بسبيدي بوعبيدة - ، مذكرة ماستر ، تخصص إدارة أعمال ، قسم علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجبالي بونعامة بخميس مليانة ، 2015\*2016 ، ص30.

## الفصل الثاني: وضعية الأم والطفل بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية لولاية الوادي

على 990.000 نسمة موزعة في مساحة قدرها 44.585 كم<sup>2</sup> كما تبلغ نسبة الكثافة السكانية فيها ب: 12 نسمة كم<sup>2</sup> عدد الدوائر 12 وبلدياتها 30 تغطي صحيا المؤسسات التالية:

- مؤسسات عمومية استشفائية بسعة إجمالية قدرها
- مؤسسة استشفائية متخصصة للأم والطفل
- 1 مؤسسة استشفائية مختصة لمكافحة السرطان
- 1 مؤسسة استشفائية مختصة (واحدة) ذات طابع خاص - شراكة كوبية  
لأمراض العيون.
- مؤسسات عمومية للصحة الجوارية .

وسنتطرق في هذا المبحث إلى التعريف بالمؤسسة المؤسسة الاستشفائية الأم والطفل بن ناصر بشير وفي المطلب الثاني سنتطرق إلى وضعية الأم ( من الدخول إلى ما بعد الولادة )<sup>1</sup>.

### المطلب الأول: التعريف بالمؤسسة محل الدراسة

المؤسسة الاستشفائية الأم والطفل بن ناصر بشير هي مؤسسة ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي حديثة النشأة في جانفي 2008 .

وطبقا للمرسوم التنفيذي رقم: 142/14 الموافق ل20 أبريل 2014 والذي يتم قائمة المؤسسات الاستشفائية المتخصصة الملحقة بالمرسوم التنفيذي

<sup>1</sup> - زهرة شكشين وحنان حمومناش، مرجع سابق، ص30 .

## الفصل الثاني: وضعية الأم والطفل بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية لولاية الوادي


رقم 97/465 الموافق ل 02 ديسمبر 1997 ، والمتضمن تحديد قواعد إنشاء المؤسسات الاستشفائية المتخصصة وتنظيمها وسيرها.<sup>1</sup>

وبناء على اقتراح من الوزير المكلف بالصحة بعد استشارة الوالي وتوضع تحت نشاط استشفائي مثلا؛ تمثيل نشاطات الوقاية والتشخيص والعلاج وإعادة التكليف الطبي والاستشفاء، مقرها شارع العقيد سي الحواس بلدية الوادي ولاية الوادي يحدها شمالا حي 17 اكتوبر الجدلة سابقا وجنوب ابتدائية نصرات حشاني وشرقا ساحة خضراء وشارع الشهيد محمد خميستي وغربا مديرية التربية لولاية الوادي سابقا.<sup>2</sup>

كما أنها تتربع على مساحة تقدر بحوالي 22 ألف متر مربع بالإضافة إلى أنها تحتوي على رأس مال ميزانية الدولة من 30 إلى 35 مليار في السنة.

<sup>1</sup> - عمار زيدان ، نظم المعلومات كأداة لتحسين جودة الخدمات الصحية في الجزائر - دراسة حالة المؤسسة الاستشفائية المتخصصة الأم والطفل بشير بن ناصر - الوادي 2018/2015 - ، مذكرة ماستر ، تخصص سياسة عامة وإدارة محلية ، قسم العلوم السياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الوادي ، 2017/2018 ، ص39.

<sup>2</sup> - من إعداد طلبة البحث ، بالاستعانة والاعتماد على وثائق المؤسسة الاستشفائية المتخصصة الأم والطفل بشير بن ناصر .



تتعدد مصالح الوحدات الطبيعية للمؤسسة الاستشفائية إلى ما يلي:

- وحدة الفرز ( الاجراءات الأولية حيث تتكون من طبيب وقابلة)

- قاعة الولادة

- وحدة ما بعد الوضع

- وحدة حديثي الولادة

- وحدة الحمل الخطر

- وحدة العمليات

- وحدة الأشعة

- وحدة التطعيم

- الفحص الخارجي

- مركز حقن الدم (التبرع بالدم)

- الصيدلية

- مكتب الدخول ( التسجيل واستلام الملف الدخول)


## الفصل الثاني: وضعية الأم والطفل بالمؤسسة العمومية للصحة الجوارية لولاية الوادي

يشرف على تأطير المصالح والوحدات الطبية في جميع الحالات منهم أطباء مختصين وبيولوجيين وممرضين.....  
حيث أن هذا الجدول أدناه يوضح ذلك .

العدد	صفة المستخدم
05	- أطباء مختصين
12	- أطباء عاملين
1	- صيادلة
1	- نفسانيين
3	- بيولوجيين
2	- فيزيائي طبي
40	- شبه طبي
6	- مخبريين
8	- إداريين
4	- عمال مهنيين

جدول يوضح تعداد المناصب إلى غاية 2022/05/29.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - من إعداد الطالبتين بناء على معلومات منسقة دار الولادة بالمؤسسة الاستشفائية بن ناصر بشير .



التنظيم الهيكلي من حيث المصالح الطبية .

### المطلب الثاني: وضعية الأم ( من الدخول إلى ما بعد الولادة )


يستدعي لجوء الأم إلى المؤسسة الصحية المتخصصة للام والطفل لاكتساب الرعاية الصحية السليمة لها وللطفل وفق خدمات صحية عامة ومن خلال هذا اعتمدنا على دراسة وضعية الأم داخل المؤسسة من الدخول إلى الخروج.

### الفرع الأول: وضعية الأم قبل الولادة

في أول مرحلة يتم استقبال المريضة وهي الأم ( الحامل ) حيث يتم إدخالها إلى أول وحدة وهي ( قاعة الفرز ) يتم فحص المريضة من قياس ضغط الدم وبقية الإجراءات اللازمة إذا كانت حالتها طبيعية توجيهها إلى قاعة الولادة أما إذا كانت حالتها حرجة يتم توجيهها إلى وحدة الحمل الخطر ويتم اخضاعها إلى رقابة شديدة حسب حالتها إما أن تلد طبيعيا في قاعة

الولادة أو يتم تحويلها إلى قاعة العمليات ( الولادة القيصرية ) ثم توجه إلى وحدة ما بعد العمليات ، أما حالات الولادة الطبيعية فيتم تحويلها إلى وحدة ما بعد الوضع وتبقى تحت رقابة صحية لتفحص من طرف طبيب بالإضافة إلى فحص المولود واعطائه التطعيم الأول ( Pcg ) وتكتب لها وصفة لإجراءات الخروج.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - مقابلة الطالبات مع نائبة المنسقة ، في المؤسسة الاستشفائية المتخصصة الأم والطفل بشير بن ناصر الوادي، يوم الثلاثاء 30 ماي 2022 ، على الساعة 11:45 صباحا بمقر المؤسسة الاستشفائية.



- مخطط توضيحي للمراحل التي تمر بها الأم - عند الدخول إلى المؤسسة من إعداد الطالبتان.

**أولاً: إجراءات الدخول**

- وجوب مرافقة الحالة مبعوثة من طرف الطبيب .
- وجوب احضار دفتر العائلة .
- تجهيز ملف طبي لتسجيل الملاحظات الخاصة بالمرأة كما هو في (الملحق 4 و 5)

**ثانياً: إجراءات الخروج**

عند التأكد من سلامة وصحة الأم والطفل وذلك تحت إشراف الطبيب المسؤول يتم التوجه إلى مكتب الدخول والقيام بعدة إجراءات للخروج نذكر منها:

- تسجيل شهادة تصريح بالازدياد للطفل ( ملحق 1)
- إرسال معلومات الطفل إلى البلدية بواسطة جدول الإرسال ( ملحق 2)
- تسجيل شهادة حضور في حالة التلقيح بإبرة (Amti-D-) أو في حالة الأم عاملة حتما هو موضح في ( الملحق 3)

**الفرع الثاني : وضعية الأم بعد الولادة**

تعريف الولادة : هو استعداد المولود للخروج للحياة ولها نوعان<sup>1</sup>

<sup>1</sup> -نسيمة أوكادي ، السياسة الصحية في الجزائر - دراسة حالة - المؤسسة الاستشفائية المتخصصة للأم والطفل سيدي عبد القادر ورقلة -، مذكرة ماستر ، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية ، قسم العلوم السياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة- ، 2015/2014 ، 43..

الولادة طبيعية : أن الولادة الطبيعية هي نوع من الولادة التي تتبع المسار المهبل، ولكنها تستند إلى مبدأ الحد الأدنى من التدخل من قبل عوامل خارجية في العملية، مثل الفريق الطبي. من الشائع أن تشارك شخصية تسمى دولا، أو ما يعرف برفيقة الولادة في هذه العملية، هؤلاء هم الأشخاص الذين وقع تدريبهم لمرافقة العملية بطريقة خاصة وتتمثل مهمتهم في مساعدة الأم على الولادة دون استخدام مسكنات أو أدوية مخدرة، ويمنعون المرأة من الاستلقاء طوال الوقت ويمنحونها الحرية في اتخاذ القرارات.

الولادة غير طبيعية : في بعض الأحيان، قد يكون الحمل معقدا ويؤدي إلى القيام بعملية طارئة، والتي تستحق إخراج الطفل لإنقاذ الحياة وأيضا لتجنب المضاعفات بالنسبة للأم. وبالتالي، في حالة عدم بدء المخاض أو إذا كان من الخطير القيام به في هذا المنظور، سيقع إجراء عملية قيصرية طارئة. ومن بين الحالات التي تؤدي إلى هذا التدخل<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> -الموقع الالكتروني: <https://arabi21.com> ، 13:12 ، 2022/06/01

**المبحث الثاني : سياسة التكفل بصحة الأم والطفل المنتهجة في المؤسسة**  
لقد اعتمدت الجزائر منذ الاستقلال على وضع قواعد أساسية، تركزت من خلالها على السياسة الصحية، وهذا بهدف توفير للمواطن الحق في العلاج والرعاية الصحية، من خلال ما نصت عليها المواثيق والدساتير، حيث هذه السياسة الصحية التي انتهجتها الدولة عرفت تطورات ونجاحات مختلفة ضمن عدة مراحل، وذلك ابتداء من نيل الاستقلال إلى غاية الآن.<sup>1</sup>

### المطلب الأول: سياسة التكفل الخاصة بالأم

إن من أهم فوائد الرضاعة الطبيعية للأم وهي:

1. الرضاعة البشرية (الطبيعية) هي حلقة من حلقات الأداء الوظيفي (الفسلجي) والحياتي (البيولوجي) للمرأة للمحافظة على صحتها ووقايتها من الأمراض العضوية والنفسية.

إخصاب ← حمل ← ولادة ← رضاعة

2. الرضاعة البشرية مانع حمل طبيعي نتيجة إفراز هرمون البرولاكتين ( Prolactin ) من الفص الأمامي للغدة النخامية الذي يدر الحليب ويثبط المبيض عند الأم المرضعة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - نسيمة اوكدادي ، مرجع سابق ، ص 21.  
<sup>2</sup> - نفس المرجع ، الصفحة نفسها.

### المطلب الثاني : سياسة التكفل الخاصة بالطفل.

بعد الولادة يوجهه الطفل إلى مصلحة حديثي الولادة ويستوجب استقبال الطفل بإحالة من طرف طبيب مختص أو دار الولادة أو من مؤسسة صحية أخرى فذلك باصطحاب دفتر الصحي حتى يتسنى معرفة المعلومات الموجودة ثم يخضع إلى فحص شامل وعام من خلال قياس درجة الحرارة (التطعيم + التقليل + الوزن ... ) وبالإضافة إلى تحاليل دم مع محادثة مع الأم لشرح وضع الطفل حيث يتم وضع الطفل من خلال يوضع في المصلحة المناسبة .

- مصلحة 1: من يوم إلى 29 يوم ( حديثي الولادة) ويكون بدون اصطحاب الأم .
- مصلحة 2: من شهر إلى 3 سنوات،
- مصلحة طب الأطفال : من 4 إلى 15 سنة.<sup>1</sup>

ومن هنا يتم تشخيص المريض ( كالضعف في التنفس ، مكروب، طفل خديج ... ) ومن هنا يتم علاج كل حالة.

### الفرع الأول: الرضاعة الطبيعية

هي الطريقة المثلى لتغذية الطفل خاصة خلال الستة شهور الأولى من عمره ، حليب الأم هو الطعام المثالي للرضيع، فله خصائصه التي تميزه وبحسب احتياجاته التي يتطلبها نموه ؛ حيث أثبتت الأبحاث أن لبن الثدي مليء بالفيتامينات والمواد الغذائية والمعادن التي تساعد **الطفل** على اكتمال نموه وبناء أجزاء جسمه. وللرضاعة الطبيعية أهميتها أيضا للأم نفسيا وجسديا وصحيا،<sup>2</sup> فحليب الأم هو أفضل هدية تقدمها الأم لطفلها .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - مقابلة مع رئيس مصلحة حديثي الولادة ، في المؤسسة الاستشفائية المتخصصة للأم بشير بن ناصر الوادي، يوم الثلاثاء، 30 ماي 2022 على الساعة 13:00.

<sup>2</sup> - الموقع الإلكتروني : <https://www.sayidaty.net> ، 14:40 ، 2022/06/01

<sup>3</sup> - نسيم أوكادي ، مرجع سابق ، ص 47.

قال الله تعالى: {{والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفسا إلا وسعها لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك فإن أرادا فصال عن ترض منهما وتشاور فلا جناح عليهما وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فال جناح عليكم إذا سلمتم ما أتيتم بالمعروف واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون خبير}}<sup>1</sup>.

وهنا نجد انه ينبغي على الأم إرضاعهم رضاعة طبيعية مطلقة من الولادة إلى غاية ستة أشهر الأولى من عمر الطفل بعدها تستطيع الأم إدخال بعض الأغذية التكميلية مع مواصلة الرضاعة إلى غاية استكمال سنتين من العمر . الرضاعة الطبيعية تقي الطفل من أخطر الأمراض.<sup>2</sup>

### **الفرع الثاني: فوائد الرضاعة الطبيعية للطفل**

إن من أهم كذلك فوائد الرضاعة الطبيعية للطفل ما يلي:

- تساعد الرضاعة الطبيعية في بناء الجهاز المناعي للطفل، ما يقلل من فرص الإصابة بأمراض الجهاز الهضمي وحالات الالتهاب الرئوي ونزلات البرد.
- تحمي الطفل على المدى البعيد من أمراض مزمنة كمرض السكر (النوع الأول) واضطرابات الجهاز الهضمي المزمنة وداء كراون.
- تقلل من فرصة حدوث متلازمة موت الرضع المفاجئ بنسبة 50%، كما يقلل من مخاطر إصابة الطفل بالسرطان.
- يتميز لبن الأم بقدرته الفائقة على التغيير والتكيف تبعًا لاحتياجات الطفل في كل مرحلة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - القرآن الكريم ، سورة البقرة ، الآية 333.

<sup>2</sup> - نسيمة أوكادي ، مرجع سابق ، ص 47.

<sup>3</sup> - الموقع الإلكتروني : <https://www.sayidaty.net> ، مرجع سابق

- لبن السرسوب الذي يبدأ في الظهور بعد الولادة مباشرة، وقبل تكون اللبن الكامل يتميز بغناه بالأجسام المضادة لحماية الرضيع الجديد  
- تكوين لبن الأم هو الأمثل لتغذية الطفل خلال العام الأول، فهو يساعد على نمو خلايا جسمه وتطور أعضائه المختلفة، ويلاءم المعدة والأمعاء فيسهل هضمه ويتقبله الطفل.<sup>1</sup>

### الفرع الثالث: الرعاية الفورية للأطفال حديثي الولادة

الدقائق الخمس الأولى في حياة المولود مهمة جداً لصحته. يجب على الممرضة أو القابلة تجفيف الطفل بمناشف أو قماش دافئ والتأكد من خلو مسار تنفسه من العوائق، أما عليها أن تحافظ على حرارة جسمه، وأن تُحکم ربط الحبل السري وتقطعه بأدوات معقمة، وتضع بضع قطرات من محلول نيترات الفضة أو مضاد حيوي في عينيه لوقايته من العدوى وتعطيه فيتامين "C" لحمايته من مشاكل النزيف. ويجب تسجيل الحالة العامة للطفل كاملة في الدقيقة الأولى وفي الدقيقة الخامسة بعد ولادته باستخدام مقياس أبقار الذي يقيس قوة عضلات المولود ومعدل نبضه واستجابته ومظهره العام وتنفسه.<sup>2</sup>

### امراض الأطفال حديثي الولادة :

الصفراء ( بو صفار )،التهابات السرة ، ارتفاع درجة الحرارة، الإسهال  
التحصينات<sup>3</sup>

نخلص في هذا الفصل أن الدولة الجزائرية عملت على توفير مرافق ومؤسسات مناسبة للصحة التي تعمل على توفير الرعاية والتكفل الشامل للأم والطفل في جميع الحالات واستفادت ولاية الوادي من إنشاء مؤسسة استشفائية خاصة للأم والطفل لتوفير طاقم طبي وإداري تام ويعمل على تكريس الرعاية الصحية.

<sup>1</sup> - الموقع الإلكتروني : <https://www.sayidaty.net> ، مرجع سابق

<sup>2</sup> - الموقع الإلكتروني: <https://gynuity.org/assets> ، 15:34 ، 2022/06/01.

<sup>3</sup> - نسيمة أوكادي ، مرجع سابق ، ص 49.

### المطلب الثالث: تقييم الدراسة الميدانية

أهداف المستشفى حسب الأهمية معطاة بالنسب المئوية بدار الولادة ببلدية الوادي.

الأهمية	النسبة
تقديم الخدمات الوقائية والعلاجية	80%
استخدام أحدث الأجهزة - الخاصة بالمرضى -	70%
الاهتمام بالصحة العامة	80%
علاج المرضى	90%
نشر الوعي الصحي	60%
استقبال الحوادث والطوارئ	90%
تطوير الخدمات	50%
تدريب العاملين	80%

من خلال نسب جدول الأهداف لـ " دار الولادة " ببلدية الوادي تبين لنا ارتفاع النسب المتمثلة في تقديم الخدمات الوقائية والعلاجية واستخدام أحدث الأجهزة والاهتمام بالصحة العامة وعلاج المرضى واستقبال الحوادث والطوارئ وتدريب العاملين وجميع نسبها مرتفعة محصورة من 70 % إلى 90 % ما عد تطوير الخدمات ونشر الوعي الصحي فهما على التوالي نسبة 50 % و 60 % مما يقلل من الأداء الحسن والتميز لهذه المؤسسة الصحية لأن عدم تطوير الخدمات يعتبر نقصا في سيرورة المؤسسة.

أمّا فيما يخصّ نشر الوعي الصحي الذي لا يقل أهمية عن تطوير الخدمات فهو الركنّ الركينّ في العملية الصحية الخاصة بهذه المؤسسة الاستشفائية، لأن الوعي الصحي يرجع بالأهمية القصوى في حياة الفرد وبالتالي ينعكس على المجتمع ككل.

أمّا من خلال المقابلة الخاصة التي دارت بيننا وبين جميع مختلف المصالح المتعددة بهذه المؤسسة " دار الولادة" لاحظنا صغر المرافق التابعة لهذا المرفق الصحي الهام وخاصة ضيق المكاتب وعدم التوسعة في المقرّ ممّا أدى إلى التباطؤ وعدم تقديم العمل الجيّد لأن " دار الولادة" مقسومة إلى قسمين قسم للمرضى وهنّ النساء الحوامل اللواتي سيلدن وهم موجودون حالياً في " دار الولادة" المعروفة بحي النجار ، أمّا الادارة المسيرة لهذا المرفق من مدير ورؤساء مصالح فهم موجودون جميعاً في مستشفى بشير بن ناصر بحي الجدلة بالوادي، والمعروف بالمستشفى القديم وهذا التباعد بينهما أدّى إلى مضيعة الوقت وسوء التسيير لأنه توجد علاقة وطيدة بينهما وهذا التباعد يؤثر سلباً على العمال وأهالي المرضى لأن كل قسم له علاقة وطيدة بالآخر لا يستغنيان عن بعضهما البعض وذلك في حالة إخراج وثيقة إدارية ما، أو احتجاج مهم لصالح المريض.

كما لاحظنا الضغط الكبير أثناء آدا مهام العمال وكثرة الحوامل حيث تستقبل الدار زيادة على سكان بلدية الوادي جميع سكان البلديات المجاورة لأن المؤسسة تحتوي على حالة طوارئ وهي وحدة العمليات التي تجري العملية القيصرية في حالة صعوبة الوضع الطبيعي وهذه خصوصية لا تتوفر في البلديات المجاورة، ومن هنا يكثر استقبال الحوامل الذي يفوق عدد الأسرة القانوني وهو (60) ستون سريرًا. وهم يستقبلون أكثر من الضعف وأحيانًا ثلاثة أضعاف هذا العدد وهذا مما نلاحظه عندما نرى نساء يلدن وهن في الأرضية وفي الأروقة دون سرير ومن غير غرفة وكل هذه العوامل السلبية ترجع بالضغط على نفسيّة العاملات ويؤدي ذلك بالضرورة إلى عدم تقديم الخدمات المثالية سواء أثناء الوضع أو بعده ويخلّ بالاستقبال الحسن لأهالي المرضى (وهم الزوار).

(1) أو تقديم الاجراءات الطبية اللازمة في بعض الحالات الحرجة سواء للأم أو المولود كتقديم التلقيح الأولى الخاص بحديثي الولادة (Pcg)، وقد لاحظنا استياء وتذمر لدى بعض المريضات اللواتي عانين من عدم استجابة الممرضات لندائهن عند الاحتياج لهن.

كما أن هناك نقص في أجهزة الحاسوب التي لا تستجيب بسرعة في انجاز الوثائق المطلوبة وعليه يتم تدوين المعلومات بالطريقة القديمة وهي استعمال الأيدي في السجلات بالورقة والقلم وهذا العمل يؤدي إلى ملل العمال وضياح الوقت ونقص في المردودية المرجوة من هذه الإدارة التي تعمل ليل نهار ولا تتوقف إطلاقًا عن العمل سواء في الأعياد الدينية أو الوطنية .

## خاتمة:

نستنتج في آخر هذه الدراسة أن الأوضاع الاجتماعية التي سببها الاستعمار الفرنسي من بينها انتشار الأوبئة والأمراض والفقر والجوع ، والحاح الشديد للشعب الجزائري على ضرورة مراعاة والأخذ بعين الاعتبار هذه الأوضاع التي أدت إلى تبني الدولة الجزائرية نظام سياسي قيم يعمل على خلق قفزة نوعية لتغيير الظروف السائدة في وسط المجتمع الجزائري آنذاك وإنشاء برامج تساعد على هذا التغيير ومن أهم البرامج التي تطرقت لها الدولة الجزائرية هي السياسة الصحية ، وتوفير الرعاية الصحية المطلوبة من معدات مادية وبشرية حيث تشمل : الاسعافات الاولية والتمريض ، الاطباء والمرضيين ، شبه طبي ، وهياكل طبية ...

حيث ركزت أساسا على اصلاح التعليم العالي الجامعي للأطباء وخلق فرص تكوينية للشبه الطبيين وتحقيق التوازن في الكثافة السكانية وعدد الأطباء التي تتماشى معهم لتغطية الرعاية الصحية ، فبرغم من كل الظروف التي مرت بها الدولة الجزائرية إلا أنها استطاعت تحقيق تغطية شاملة في كافة التراب الوطني في وقت وجيز .

و وضع جملة من القوانين والمراسيم التي تشمل الرعاية الصحية والخدمة الصحية وترقيتها بما فيها من العلاج المجاني ورعاية الأمومة والتلقيح المجاني.

لما للجانب الأكثر اهتماما في دراستنا هو التركيز على صحة الأم والطفل من خلال الدراسة الميدانية التي تطرقنا لها وباعتبار أن الأم هي العضو الفعال والأساسي داخل الأسرة وباعتبار أن كل مجال في الحياة يمتلك سياسة ينتجها فإن سياسة التكفل بالأم والطفل ضمن المؤسسة الاستشفائية المتخصصة للأم والطفل برزت من خلال المصالح المعينة ، والمستخلص من كل هذه الدراسة تتمثل في؛

### - مقترحات الدراسة:

- 1- ضرورة قيام الوزارة بحملات تحسيسية لنشر الوعي الصحي لدى الأمهات.
- 2- تخفيض الضغط على دار الولادة في استقبال حالات الطوارئ من خلال تجهيز وحدات الولادة بالبلديات المجاورة بغرفة عمليات تستقبل حالات الطوارئ على مستواهم.
- 3- توسيع الهياكل الصحية والادارية لمقر دار الولادة كعدد الغرف والأسرة والمكاتب الادارية... الخ.
- 4- ضرورة إعادة تدريب وتأهيل موظفي القطاع الصحي (أطباء، ممرضات ،تقنيين ، صحيين... الخ).
- 5- استخدام التكنولوجيا الحديثة في التسيير الإداري.
- 6- توفير جرس نداء للمريضات عند احتياجهم للممرضة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية الوادي

المؤسسة الاستشفائية المتخصصة  
بن ناصر بشير - الوادي

الوادي في : .....

رقم : .....

تصريح بالإزدياد

سنة ألفين و: ..... وفي : .....

من شهر: .....

نحن : ..... مدير المؤسسة الاستشفائية المتخصصة

نخبر السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي ، ضابط الحالة المدنية

لبلدية : .....

بأن السيدة: .....

المولودة في : ..... المهنة: .....

زوجة السيد : .....

المولود في : ..... ب: .....

المهنة : .....

الساكن ب: .....

قد وضعت مولودا (ذكرا / أنثى) في هذا اليوم على الساعة: .....

و ..... دقيقة.

و قد (سمي / سميت) .....

المدير

الطبيب المعالج

امضاء المصرح

## الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة الصحة و السكان و اصلاح المستشفيات

السيد / رئيس مكتب الدخول  
بالمؤسسة الإستشفائية المتخصصة  
إلى السيد /  
رئيس المجلس الشعبي البلدي  
ضابط الحالة المدنية  
مكتب :

ولاية الوادي  
مديرية الصحة و السكان  
مؤسسة الاستشفائية المتخصصة الأم و الطفل  
شهيد بشير بن ناصر بالوادي  
المدرية الفرعية للمصالح الصحية  
مكتب الدخول  
رقم / م.إ.ب.ب / م.ف.م.ص / م.د. /

### جدول ارسال

العدد	الإسم و اللقب	العدد	الإسم و اللقب
	تجدون رفقة هذا الإرسال الدفاتر العائلية التالية		تجدون رفقة هذا الإرسال الدفاتر العائلية التالية

الوادي في : .....

أمين مكتب الدخول

الملحق رقم (02)

WILAYA D'EL OUED  
ETABLISSEMENT HOSPITALIER SPÉCIALISÉ  
BACHIR BEN NACER - EL OUED

**DAMANDE D'HOSPITALISATION**

STRUCTURE ..... SERVICE : .....  
NOM DU PRATICIEN AYNANT ACCORDE L'HOSPITALISATION : .....  
GRADE : .....

PATIENT

NOM : ..... NOM DE JEUNE FILLE : .....  
PRENOM : ..... AGE : .....  
N° DE LIT D'OHSPITALISATION : ..... HEURE D'OHSPITALISATION : .....

MALADE ORIENTE OU ADRESSE PAR

NOM ET PRÉNOM DU MÉDECIN : .....  
GARDE : ..... ETABLISSEMENT : .....  
SECTEUR/SERVICE : .....

GARDE MALADE

NOM ET PRÉNOM DU GARDE MALADE : .....  
PIÈCE D'IDENTITE PRESENTÉE : ..... N° .....  
DELEVREE LE : ..... PAR .....

SIGNATURE

DATE ET VISA DU PRATICIEN

EL-OUED LE : .....

الملحق رقم (03)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية الوادي

المؤسسة الإستشفائية المتخصصة  
بن ناصر بشير بالوادي

مكتب الدخول

رقم: / /

## شهادة حضور

إن مدير المؤسسة الإستشفائية المتخصصة بن ناصر بشير بالوادي


يشهد بأن المسمى ..... ابن .....

قد دخل المستشفى بتاريخ ..... بقسم .....

ومازال يواصل العلاج إلى تاريخ تحرير هذه الشهادة وهذه سلمت له اثباتا لذلك

الوادي في : .....


ع/المدير  
رئيس مكتب الدخول



الهيكل التنظيمي لمكتب الدخول بالمؤسسة الإستشفائية المتخصصة

05

الملحق رقم (05)



### قائمة المصادر والمراجع :

#### أولاً: قائمة المصادر والمراجع باللغة العربية

##### 1- قائمة المصادر

- القرآن الكريم ، سورة البقرة ، الآية 333.
- القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25/02/2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية ،جريدة رسمية، العدد 21 لسنة 2008.
- المرسوم التنفيذي رقم :140/07 ، المتضمن إنشاء المؤسسات العمومية الاستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية وتنظيمها وسيرها ،الموافق ل20 ماي 2007 ، الجريدة رسمية ، العدد 33،الصادرة في 20 ماي 2007.
- المرسوم التنفيذي رقم 467/97 المؤرخ في 02/12/1997 المتضمن قواعد إنشاء المراكز الاستشفائية الجامعية وتنظيمها وسيرها ج . ر . ج . ج العدد 81 لسنة 1997.

##### 2- قائمة المراجع

###### أ-الكتب:

- محمد الصغير بعلي ،القانون الإداري، التنظيم الإداري، النشاط الاداري، دار العلوم للنشر و التوزيع، عنابة، الجزائر، 2004.
- أحمد محيو ،محاضرات في المؤسسات الإدارية ، ( ترجمة محمدعرب صاصيل ) ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الطبعة الثانية،1979.
- نادية فضيل ، شركات الأموال في القانون الجزائري ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثالثة ، الجزائر، 2008.

- بوحميذة عطاء الله، الوجيز في القضاء الإداري تنظيم عمل و اختصاص، دار هومة ، الطبعة الثالثة، الجزائر، 2014 .

### ب-المذكرات والرسائل:

- دحمان أمينة ، تنظيم وتسيير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية في ظل المرسوم التنفيذي 140/07 ، مذكرة كاستر ، تخصص دولة ومؤسسات ،قسم الحقوق ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الجلفة، 2018/2017.

- دريدي أحلام، دور استخدام نماذج صفوف الانتظار في تحسين جودة الخدمات الصحية : دراسة حالة المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسكرة.

- رزيق يونس ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير تخصص : الأساليب الكمية في التسيير ،كلية علوم الاقتصاد والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة بسكرة،2013.

- رضوان بلحسن ،الإدارة الجوارية في القانون الجزائري ، مذكرة ماجستير ، تخصص قانون الإدارة العامة، دون قسم، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة جيلالي اليابس - سيدي بلعباس- ،2020/2019.

- مسعود زريبي ، دور التكوين في تنمية الموارد البشرية - دراسة حالة : المؤسسة العمومية للصحة الجوارية سيدي عقبة- ،مذكرة ماستر ، تخصص إدارة موارد بشرية، قسم علوم التسيير ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية ، جامعة محمد خيضر 2019/2018.

- زيدات سناء، إدارة و مالية المؤسسات الاستشفائية، مذكرة تخرج لنيل درجة الماجستير، فرع إدارة و المالية، جامعة الجزائر،2001-2002.

- عيساني رفيقة المسؤولية الطبية أمام القاضي الإداري مذكرة لنيل شهادة الماجستير -قانون عام -جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان -السنة الجامعية 2008/2007.
- محمد زوقاري ، التنظيم المالي للمؤسسات الصحية في التشريع الجزائري ، مذكرة ماستر ، تخصص قانون طبي ، قسم القانون العام ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ،2019/2018.
- عمر شنتير رضا ، النظام القانوني للصحة العمومية ،أطروحة دكتوراه ، دون تخصص ، قسم القانون العام ، كلية الحقوق ،جامعة الجزائر 1 ،2013/2012 ، ص 184-185.
- آمال مالكي ، المرفق العام الاستشفائي ، مذكرة ماجستير ، فرع الدولة والمؤسسات العمومية ، دون قسم ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 2013 ،2014.
- مهدي عماره وعبدالرحمان داي ،قياس جودة الخدمات الصحية باستخدام مدخل الفجوات في المؤسسة العمومية الاستشفائية - دراسة ميدانية بالمؤسسة العمومية الاستشفائية بخميس مليانة - ،مذكرة ماستر ،تخصص تسويق الخدمات ، قسم العلوم التجارية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة ،2018/2017.
- زهرة شكشين وحنان حمومناش ،دراسة جودة الخدمة الصحية في المؤسسة العمومية الاستشفائية - دراسة حالة المؤسسة الاستشفائية بسيدي بوعبيدة- ،مذكرة ماستر ، تخصص إدارة أعمال ، قسم علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة ،2016/2015.

- عمار زيدان ، نظم المعلومات كأداة لتحسين جودة الخدمات الصحية في الجزائر  
- دراسة حالة المؤسسة الاستشفائية المتخصصة الأم والطفل بشير بن ناصر -  
الوادي 2018/2015 - ، مذكرة ماستر ، تخصص سياسة عامة وإدارة محلية ،  
قسم العلوم السياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الوادي ،  
2018/2017.

- نسيمة أوكادي ، السياسة الصحية في الجزائر - دراسة حالة - المؤسسة  
الاستشفائية المتخصصة للأم والطفل سيدي عبد القادر ورقلة - ، مذكرة ماستر ،  
تخصص تنظيمات سياسية وإدارية ، قسم العلوم السياسية ، كلية الحقوق والعلوم  
السياسية ، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة - ، 2015/2014.

### ج-المقالات:

- علي بن يحي ، تحو نظام جديد للتسيير المحاسبي في المؤسسات العمومية  
للصحة في الجزائر ، مجلة غدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية ، العدد 4 ، جامعة  
غرداية ، 2018.

- بشرى غريبي ، جائحة كورونا تحد جديد على ضمان استمرارية سير المرافق  
العامة، مجلة الاجتهاد القضائي ، العدد 28 ، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على  
حركة التشريع ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، سبتمبر 2021.

- بلمهدي إبراهيم. مبدأ استمرارية المرفق العمومي في النظام القانوني الجزائري .  
مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسية، العدد الأول ، دون مكان نشر  
، مارس 2016.

## قائمة المصادر والمراجع

- مقيمي ريمة ، مدى تأثير جائحة فيروس كورونا المستجد على مبدأ استمرارية المرفق العام في الجزائر، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، العدد 01 ، جانفي 2021.

- عبد الرحيم لحوش وخديجة البرج ،المبادئ الأساسية التي تحكم المرفق العام المحلي في الجزائر وتونس ،المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ، العدد 1 ، جامعة غرداية ، 2022

### د- المقابلة :

- مقابلة الطالبات مع نائبة المنسقة ، في المؤسسة الاستشفائية المتخصصة الأم والطفل بشير بن ناصر الوادي، يوم الثلاثاء 30 ماي 2022 ، على الساعة 11:45 صباحا بمقر المؤسسة الاستشفائية.

- مقابلة مع رئيس مصلحة حديثي الولادة ، في المؤسسة الاستشفائية المتخصصة للأم بشير بن ناصر الوادي، يوم الثلاثاء ، 30 ماي 2022 على الساعة 13:00.

### هـ- المواقع الالكترونية:

- الموقع الالكتروني: <https://arabi21.com> ، 13:12 ، 2022/06/01،

- الموقع الالكتروني : <https://www.sayidaty.net> ، 14:40 ، 2022/06/01

- الموقع الالكتروني: <https://gynuity.org/assets> ، 15:34 ، 2022/06/01

ثانيا: قائمة المصادر والمراجع باللغة الفرنسية

Jacquers MOREAU ;Didier TRUCHET,Droit de la santé –  
publique, Dalloz 200,p174

Marc DUPONT, Claudine BERGOIGNAN–ESPER, Christian –  
PAIRE, Droit Hospitalier, op. cit (7 ème édition),.

فهرس المحتويات:

الصفحة	العنوان
/	الاهداء
/	قائمة المختصرات والجداول
/	قائمة الأشكال
01	مقدمة
<b>الفصل الأول : المؤسسات العمومية للصحة الجوارية في ظل المرسوم التنفيذي رقم (140/07)</b>	
04	المبحث الأول : الاطار المفاهيمي للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية.
04	المطلب الأول : تعريف المؤسسة العمومية للصحة الجوارية.
07	المطلب الثاني : التكوين الاداري الداخلي للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية
10	المطلب الثالث : الهيئات المسيرة للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية
15	المبحث الثاني : الاطار النظري للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية
15	المطلب الأول: التنظيم المالي للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية
17	المطلب الثاني : الطبيعة القانونية للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية
21	المطلب الثالث : المبادئ العامة للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية

<p>الفصل الثاني: وضعية الأم والطفل للمؤسسة العمومية للصحة الجوارية لولاية الوادي</p>	
25	المبحث الأول: واقع الصحة في الوادي
26	المطلب الأول: التعريف بالمؤسسة محل الدراسة
32	المطلب الثاني: وضعية الأم ( من الدخول إلى ما بعد الولادة )
36	المبحث الثاني : سياسة التكفل بصحة الأم والطفل المنتهجة في المؤسسة .
36	المطلب الأول: سياسة التكفل الخاصة بالأم.
37	المطلب الثاني : سياسة التكفل الخاصة بالطفل
40	المطلب الثالث :تقييم الدراسة الميدانية
43	خاتمة
45	الملاحق
51	قائمة المصادر والمراجع

## ملخص الدراسة:

تعد المؤسسة الاستشفائية المتخصصة مؤسسة تتمتع بالشخصية المعنوية وذات طابع عمومي ، تقدم خدمات صحية ذات جودة للمواطن ، يشرف على تسييرها هيئات ومصالح تابعة لها ، حيث تسهر الدولة على تمويلها بكافة الموارد المادية والبشرية، وبالتالي فهي مثلها مثل غيرها من المرافق التي تحكمها المبادئ الأساسية التي تحكم المرفق العام.

قد أصدر المشرع الجزائري المرسوم التنفيذي (140/07) الذي يتضمن إنشاء المؤسسات العمومية الاستشفائية تنظيمها وسيرها ، حيث كان هذا المرسوم الحجر الأساس في إنشاء المؤسسة الاستشفائية المتخصصة للأم والطفل بشير بن ناصر -الوادي-، والتي تسهر هذه الأخيرة على التكفل التام بالأم والطفل.

## الكلمات المفتاحية:

المؤسسة الاستشفائية ، الصحة ، الصحة الجوارية ، المؤسسة العمومية

### Study summary:

The specialized hospital institution is an institution that enjoys a legal personality and of a public nature, which provides quality health services to citizens. Its management is supervised by its affiliated bodies and interests, where the state ensures its financing with all material and human resources, and therefore it is like other facilities that are governed by the basic principles that govern General Annex.

The Algerian legislator has issued the Executive Decree (07/140), which includes the establishment of public hospital institutions, their rganization and functioning.

### Key words:

Hospital Institution ،Neighborhood health، the health public institution.

